

البخاري (007) " بيعة النساء " ح (3127-5127) للشيخ

مصطفى العدوي تاريخ 01 01 0202

مصطفى العدوي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى - 00:00:00

في كتاب الاحكام من صحيحه باب بيعة النساء رواه ابن عباس رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري - 00:00:18

هاء احد وقال الليث حدثني يونس عن ابن الشهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني انه سمع عبادة ابن الصامت يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تبايعوني على الا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا - 00:00:38

ولا تقتلوا اولادكم ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببوتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ما المراد بقوله ولا تأتوا ببوتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم قال بعض العلماء ان تأتي بولد وتقول لزوجها هذا ولدك وليس له بولد - 00:01:00

قال ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله من اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عقبه وان شاء فعله - 00:01:26

تبايعناه على ذلك اعيد عشان عبادة ابن الصامت يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس تبايعوني على الا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم - 00:01:44

ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف منكم فاجره على الله ونصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله - 00:02:06

ان شاء عقبه وان شاء عفا عنه فبايعناه على ذلك في الحديث من الفوائد ان الحدود كفارات قوله صلى الله عليه وسلم من اصاب من ذلك شيئا فعقب به في الدنيا فهو كفارة له - 00:02:25

ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه الحديث هنا ليس فيه ذكر النساء ليس فيه ذكر النساء ولكن معناه موجود في صورة ممتحنة - 00:02:54

يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على الا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببوتان يفترون وبين ايديهن ورجلهن ولا يعصينك في معروف - 00:03:16

فبايعهن واستغفر لهن الله هذا في كتاب الله سبحانه ومخصوص في الكتاب العزيز بالنساء لكن حديث عبادة ابن الصامت اخرجه من حيز الخصوصية للنساء الى العموم والله اعلم قال حدثنا محمود قال حدثنا عبدالرزاق - 00:03:34

البخاري يروي عن محمود وهو ابن غيلان عن عبدالرزاق وابن همام الصنعاني اخبرنا معمر عن الزهرية عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام في هذه الاية - 00:04:00

لا يشركن بالله شيئا قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة الا امرأة يملكها ان امرأة يملكها يعني الا امرأة من نسائه طبعها بلا شك ان هناك فاطمة ايضا وسائر بناتها - 00:04:19

عليه الصلاة والسلام عائشة هنا تنفي ان النبي صلى الله عليه وسلم صافح النساء عند البيعة وذلك بقولها وما مست يد رسول الله يد

امراة قط يد امراة الا امراة يملكها - 00:04:40

لكن الحديث القادم قد يكون فيه ما يشير الى خلاف ذلك لكن ليس بصريح حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة

ايوب ابن ابي تيممة السخثياني وحفصة ابن سيرين - 00:05:01

عن ام عطية قالت بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقراً علينا الا يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة ونهانا عن النياحة فقبضت امراة

منا يدها وقالت فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها - 00:05:17

فلم يقل شيئا فلم يقل شيئا يعني تروح تحب ان تذهب تنوح وتندب على واحدة لانها لا هي لما مات لها ميت جاءت امراة تنوح

وتندب او يعني تنوح على ميت يعني تساعد في البكاء - 00:05:40

لان النساء في هذا الباب آآ لهن تأسير في ابكاء الناس اذا وقفت تنوح يا من بك وبك وبك وكذا وتندب تندب ندبا يبيكي فهي

تقول فلانة اسعدتني لما مات لي ميت جاءت وقامت بالدور يعني الذي كان معهودا منهن - 00:05:59

فتريد ان تستسني قل يا رسول الله لن انوح لكن فلانة اذا مات لها ميت ساذب اليها وانوح لانها اسعدتني كانوا يعتبرون هذا اسعادا

مشاركة في المصيبة قال ونهانا عن يهي فقبضت امراة منا يدها - 00:06:23

هل كانت المبايعة باليد باعت النساء؟ الحديث الذي قبله فيه ما مست يد رسول الله يد امراة وهنا فقبضت امراة منا يدها ان لم تباع

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله - 00:06:50

وقد يؤخذ من قول ام عطية في الحديث الذي بعده. فقبضت امراة يدها ان بيعة النساء كانت ايضا بالايدي فتخالف ما نقل عن عائشة

رضي الله عنها من هذا الحصر واجيب بما ذكر من الحائل انه قد يكون هناك حائل - 00:07:07

ويحتمل انهن كن يشرن بالايدي عند المبايعة بلا مماثل تخرج اسحاق بن الراوي بسند حسن عن اسماء بنت يزيد مرفوعا

اني لاصافح النساء لكن سندهم نادى الوجه اه - 00:07:25

وله شواهد يحسن بها اني لا اصافح النساء قال وفي الحديث ان كلام الاجنبي مباح سماعه وان صوتها ليس بعورة ومنع لمس بشرة

الاجنبية من غير ضرورة لذلك نعم قال - 00:07:44

وهو في الباب ان من طريق معقل ابن يسار مرة عنه من كلامه ومرة عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لن يطعن احدكم

بمخيط من حديد في رأسه - 00:08:03

خير لهم من ان يمس امراة لا تحل له قال فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت فما وفت منا فما وفت

امراة الا ام سليم - 00:08:19

وام العلاء وابنة ابي صبرة امراة معاذ وابنة ابي صبرة وامراة معاذ وفت منا في بعض الروايات خمسة لكن هنا تقيد اللواتي وفيها ام

سليم وام العلاء وابنة ابي صبرة امراة معاذ - 00:08:37

هناك امور ايضا قد يحتاج الامام الى مبايعة النساء عليها غير المذكورات فالنبي عليه الصلاة والسلام بايعهن بيعة خاصة على ترك

النياحة صلوات الله وسلامه عليه. فاذا رأى الامام ان يبايع المسلمين - 00:09:00

او يبايع المسلمين على امر فلا بأس له ولا يعني لا تثريب عليه ان يبايع من باب اه ان يبايع على امر يريد امر يقره الشرع امر يقره

الشرع لا مانع ان يبايع على المسلمين على ذلك ان احتاج الامر الى مبايعة والله تعالى اعلى واعلم - 00:09:18

- 00:09:48